



قرار المجلس الأعلى للقضاء

رقم (100) لسنة 2026م

بشأن إنهاء ندب وتكليف مستشار



دولة ليبيا

المجلس الأعلى للقضاء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري المؤقت وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006م بشأن نظام القضاء، وتعديلاته.
- وعلى قرار المجلس الأعلى للقضاء رقم (184) لسنة 2025م بشأن ندب مستشار .
- وعلى الحكم الدستوري رقم (6 لسنة 73ق) الصادر عن الدائرة الدستورية بالمحكمة العليا في 2026/01/28م .
- وعلى ما تداوله المجلس الأعلى للقضاء في اجتماعه (الثامن عشر) لسنة 2026م المنعقد بتاريخ 2026/06/30م .

قرر

مادة (1)

ينهى ندب السيد المستشار: **رمضان محمد الحداد**، الرئيس بمحكمة استئناف مصراتة من العمل رئيساً لمحكمة شرق مصراتة الابتدائية ويكلف رئيساً لمحكمة استئناف مصراتة.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى كل فيما يخصه تنفيذه
ويُلغى كل حكم يخالفه.

المجلس الأعلى للقضاء



صدر في : 16 / 6 / 1448 هـ
الموافق : 15 / يوليو / 2026 م
المجلس
الشعواني